مجلة جامعة تشرين – سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية

اسم المقال: نشاط منظمة الوحدة الإفريقية والقانون الدولي في ضمان التعاون الأمني في القارة الإفريقية /1963 - 1993/
اسم الكاتب: د. سعد أنيس زينب
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/library/5002
تاريخ الاسترداد: 2026/06/07 08:30 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة تشرين - سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية - ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية _ سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (39) العدد (4) 2017
Tishreen University Journal for Research and Scientific Studies -Economic and Legal Sciences Series Vol. (39) No. (4) 2017

And international law in ensuring security cooperation In the African continent / 1963-1993/

Dr. Saad anis Zainab*

(Received 15 / 1 / 2017. Accepted 13 / 7 / 2017)

□ ABSTRACT □

Until the middle of the 20th century, Africa was the scene of colonial competition. A number of European countries controlled and exploited its various resources. The beginning of the 1960s witnessed the independence of 15 countries. This number increased until most of the continent became independent

Since the independence of the country of the African continent, there have been many attempts to unite and unite between these countries, until the Organization of African Unity emerged as a regional organization, working within the African continent to renounce African differences, and to end the blocs and shorten the activities of the organizations that existed, on specific areas of economic, technical or cultural.

The establishment of an Organization of the African Unity was announced on June 25, 1963, through the resolutions adopted by the Addis Ababa Conference, which resulted in the Charter of the Organization of African Unity, which approved the Constitution of the Organization:

1- the liberation of the continent from colonialism
2- Elimination of underdevelopment in all its forms
3- Consolidation of African solidarity
4-Upgrading the continent to the status it deserves in the field of international decision-making

The Charter of the African Unity Organization includes a balanced human rights document in which the objectives and principles have been adopted and the regulatory bodies.

The objectives of the Organization by all standards are consistent with international law, as well as with the Charter of the United Nations, as it calls for the maintenance and strengthening of international peace and security. In the recommendation of the United Nations General 5/12/1986 Assembly on the establishment of a global security system

"It was emphasized that the system of security cooperation, as stipulated in the Charter of the International Organization and continues to be an essential means of maintaining international peace and security" Article 1

The UN Security Council, in its recommendation of 30 December 1964, recognized that the Organization of African Unity (OAU), a regional organization under Article 52 of the Charter of the United Nations, would assist in the peaceful resolution of disputes affecting international peace and security on the African continent. Is the guarantee of security on the African continent, and this is directly linked to the process of applying the primacy of the unitary integration on the continent. Without this application, the security system will be collapsible and this shows the need to add a chapter of the Organization of African Unity Charter on the issue of security and its security mechanism.

* **Researcher- International Low- Syria.**

مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية _ سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (39) العدد (4) 2017
Tishreen University Journal for Research and Scientific Studies -Economic and Legal Sciences Series Vol. (39) No. (4) 2017

نشاط منظمة الوحدة الإفريقية والقانون الدولي في ضمان التعاون الأمني في القارة الإفريقية /1963-1993/

الدكتور سعد أنيس زينب*

(تاريخ الإيداع 15 / 1 / 2017. قُبِل للنشر في 13 / 7 / 2017)

□ ملخّص □

ظلت إفريقية حتى منتصف القرن العشرين، مسرحاً للتنافس الاستعماري لعدد من الدول الأوروبية، التي سيطرت عليها واستغلت مواردها المختلفة، وشهد بداية عقد الستينات استقلال 15 دولة، ثم ازداد هذا العدد إلى أن استقلت معظم دول القارة.

منذ استقلال بلاد القارة الإفريقية، تعددت محاولات التجمع والوحدة بين هذه الدول، حتى ظهرت منظمة الوحدة الإفريقية كمنظمة إقليمية، تعمل في إطار القارة الإفريقية على نبذ الخلافات الإفريقية وإنهاء التكتلات، واقتصر نشاط المنظمات التي كانت قائمة، على مجالات محددة اقتصادية أو فنية أو ثقافية.

لقد تم الإعلان عن إنشاء منظمة الوحدة الإفريقية في 25 حزيران 1963، من خلال القرارات التي صدرت عن مؤتمر أديس أبابا، حيث انبثق عنها ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية الذي أقر دستور المنظمة، وتم تحديد الأهداف التالية:

1- تحرير القارة نهائياً من الاستعمار.

2- القضاء على التخلف بجميع أشكاله.

3- توطيد دعائم التضامن الإفريقي.

4- الارتقاء بالقارة إلى المكانة التي تليق بها على ساحة صنع القرارات الدولية ... الخ.

ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية، يتضمن وثيقة حقوقية توازنية، والتي فيها تم إقرار الأهداف والمبادئ والهيئات التنظيمية.

أهداف المنظمة حسب كل المقاييس تتفق مع القانون الدولي، وكذلك مع ميثاق الأمم المتحدة، حيث إنها تدعو لصون وتعزيز الأمن والسلم الدوليين، ففي توصية الدورة العامة للأمم المتحدة 1986/12/5 م حول إنشاء نظام أمن عالمي "تم التأكيد، على أن نظام التعاون الأمني، نص عليه في ميثاق المنظمة الدولية، ولا يزال يشكل وسيلة أساسية في المحافظة على الأمن والسلم العالميين". المادة 1.

أما مجلس الأمن الدولي في توصيته 1964/12/30، اعترف بأن منظمة الوحدة الإفريقية، منظمة إقليمية حسب المادة /52/ من ميثاق الأمم المتحدة، وهذه المنظمة ستساعد في حل النزاعات بالطرق السلمية، التي تؤثر على الأمن والسلم العالميين في القارة الإفريقية.

إن الهدف الأساسي هو ضمان الأمن في القارة الإفريقية، وهو مرتبط بشكل مباشر بعملية تطبيق أولوية التكامل الوحدوي في القارة، وبدون هذا التطبيق، يبقى نظام الأمن قابلاً للانهيار، وهذا يبين ضرورة إضافة فصل لميثاق منظمة الوحدة الإفريقية، حول مسألة الأمن وآلية ضماناته، وضرورة إقرار تشكيل قوات أمن إفريقية.

* **دكتور – القانون الدولي– سورية.**

مقدمة:

لقد ظهرت تغيرات نوعية في العلاقات الدولية المعاصرة، بفضل السياسة الجديدة التي فرضتها الظروف التالية.

1- انهيار نظام الأمن العالمي بعد الحرب العالمية الثانية وكان ذلك من خلال:

أ- إيقاف العمل باتفاق منظمة حلف وارسو.

ب-التغيرات السياسية في بلدان أوربا الشرقية.

ت-19 آب 1991 انهارت الدولة السوفييتية، وظهرت على أراضيها 15 دولة مستقلة، 11 دولة منها اتحدت برابطة هي "رابطة الدول المستقلة".

2-توحيد الألمانيتين سنة 1989، أعطى الإمكانية لتكوين دولة، أصبحت القوة المحركة في عصب الاقتصاد الأوربي. هذه الأحداث أثرت كثيراً على نظم العلاقات الدولية وكونت نقطة إيجابية لحل المشاكل والخلافات الإقليمية، وإيجاد أنماط جديدة للتعاون وضمان الأمن الدولي والتي تم إقرارها في المؤتمر الأوربي للتعاون والأمن.

هناك وضع مشابه في القارة الإفريقية، فقد هدمت النزاعات المختلفة دول القارة فمثلاً النزاعات المسلحة في ليبيريا، أنقولا، موزمبيق، الصومال، إثيوبيا.

من وجهة نظر القانون الدولي علينا أن نأخذ بعين الاعتبار المتغيرات العالمية، فمن الضرورة هنا إقامة نظام للتعاون في مجال الأمن في أفريقيا، هذا النظام من الممكن أن يضم كل دول القارة الإفريقية.

فالعلاقات بين الدول في القارة الإفريقية تتميز بتنوعها المميز، وترابطها بالمشاكل ذات الخصوصيات السياسية، الاقتصادية، والصراع العرقي – الوطني. هذه المشاكل المصطنعة أشعلتها سياسة المستعمرين الأوروبيين في نهاية القرن الماضي. لكنها أثرت بشكل فعال على تطور بعض الدول من جهة، وعلى العلاقات الإفريقية من جهة أخرى، وتشكل عقبات في وجه إنشاء نظام الأمن الإفريقي.

إن سياسة رسم الحدود في القارة الإفريقية أوصل إلى توتر العلاقات العرقية – الوطنية، وصعب الوصول إلى تعزيز الوحدة الوطنية، وقد تجلى ذلك في الصراعات المتعددة الدينية والعرقية بين الدول الإفريقية بخصوص الحدود، وجمدت عملية التكامل والتعاون بين هذه الدول. هذه المشاكل تحمل صفات حادة، وأصبحت بشكل طبيعي مواضيع البحث الأساسية بين دول القارة، حيث أن طبيعة هذه المشاكل حدد مضمون توجه ونشاط منظمة الوحدة الإفريقية[1].

منظمة الوحدة الإفريقية تقوم بالدور الهام والأساسي في حل مشاكل القارة الإفريقية[2]، والتي ذات صلة بضمان الأمن الإفريقي. انطلاقاً من هذا فإن تحليل الدور والتوجه العام، وكذلك النشاط الفعال لحل وتطوير العلاقات بين الدول الإفريقية تحمل أهمية كبرى، من حيث تقييم مستقبل مضمون التوجه في نشاط المنظمة وآليته على خلفية التباين السياسي العميق لدول القارة.

إنّ إمكانية منظمة الوحدة الإفريقية في الوقوف في وجه السياسة الإمبريالية التي تعمل على توتير الوضع الإفريقي من خلال الوقوف ضد حل المشاكل عبر منظمة الوحدة الإفريقية تزداد في الظروف المعاصرة أهمية دراسة عملية تشكيل نظام التعاون الأمن الإفريقي، وكذلك تحديد طرق ودور منظمة الوحدة الإفريقية في تكوينه.

[1] الدكتور م. عزيز شكري، مدخل إلى القانون الدولي سوريا – دمشق. 351.

[2] بليشنكو. ف. ك، فولكي. ف. ف، غروميكو. أ. أ، أوشاكوف. ن. أ، شاتروف. فز ب. مشاكل الدول الإفريقية والقانون الدولي، موسكو 1989، 298.

بهذا الشكل من الممكن إجراء تقييم عام لنتيجة نشاط منظمة الوحدة الإفريقية ودورها في حل مشاكل وصراعات القارة. وبمقارنة هذه الظروف مع الوضع السياسي القائم في القارة تظهر ضرورة وضع سؤال حول إمكانية منظمة الوحدة الإفريقية من لعب الدور الحاسم أو المساعد.

لقد تراجع الدور الفعال في القضاء على نار التوتر الإقليمي وعدم الاستقرار؟ فمن المعروف، أنه لم يتم تحديد مصادر النزاعات الإقليمية، خصوصاً إن موضوع السلام والأمن يكون رهينة الجذور الطبقية، القومية، بغض النظر عن المصلحة العامة لملايين البشر، وتظهر بشكل حاد المعارضة بين قوى التقدم الاجتماعي والرجعية. إن القوى المصعدة الاستفزازية في النزاع الإقليمي تخرق قواعد قانون الأمن الدولي أو لا يتم الالتزام بها، بالنتيجة توجد ضرورة موضوعية لدراسة نظرية العلاقات الدولية في هذا المجال /خصوصاً في القارة الإفريقية/.

الأهداف والمهام الأساسية للبحث:

المهمة الأساسية تشكل الدراسة العلمية والنظرية لكل الوسائل المتاحة لحل النزاعات بين الدول في القارة الإفريقية من وجهة نظر القانون الدولي، بالطرق السلمية وبمساعدة إنشاء مركز للتعاون والأمن في أفريقيا المهمة الأساسية. ففي البحث توجد محاولة لتقييم الدور العام لنشاط منظمة الوحدة الإفريقية.

انطلاقاً من المهام الموضوعة أرى أنه من الضروري، دراسة الأوضاع القانونية التالية:

1- الضمانات القانونية للتعاون الأمني ومضمونها القانوني – السياسي، المعمول بها في الأمم المتحدة، والمنصوص عنها في القانون الدولي المعاصر.

2- تحديد مجموعة الوسائل القانونية – الدولية لإنشاء التعاون الأمني في القارة الإفريقية.

3- وضع مجموعة وسائل قانونية – دولية لحل النزاعات بين الدول الإفريقية، بمساعدة نظام موحد للتعاون الأمني.

4- إقرار مجموعة وسائل قانونية – دولية، لضمان الأمن الوطني لكل دولة في القارة الإفريقية بمساعدة نظام موحد للتعاون والأمن في القارة، وإعلان إفريقيا قارة خالية من السلاح النووي[1].

5- ضرورة استمرارية الأسس النظرية القانونية – الدولية المنصوص عنها في نظام التعاون الأمني في إفريقيا /على نمط تجربة ضمان الأمن والتعاون في أوروبا ومبادئ القانون الدولي، المعتمدين في الوثيقة الختامية للأمن والتعاون في أوروبا/.

الأسس النظرية والمداخل المستخدمة في البحث:

تشكل الجدلية المادية ومداخل خاصة في علم القانون الدولي مثل: المقارن، التاريخي، والقانوني... الخ أهمية كبرى في كتابة البحث، فمصادر علماء من رابطة الدول المستقلة، ودول غربية وإفريقية أنارت المواضيع العامة والخاصة في نظرية القانون الدولي، وبعض فروعه وبالأخص قانون الأمن الدولي، قانون المنظمات الدولية، قانون الاتفاقات الدولية، القانون الدولي وسبل حل النزاعات الدولية بالطرق السلمية، المسؤولية في القانون الدولي، القانون الدولي ونظام الأرض.

موضوع دراسة البحث:

- إن دراسة دور منظمة الوحدة الإفريقية، في ضمان الأمن الأفريقي، تساهم في الحد من مشاكل الحدود والأراضي.

- المحافظة على الأطر التاريخية عند كتابة البحث – 1963 – هذا يعني كل الفترة منذ تكوين منظمة الوحدة الإفريقية حتى 1993.

[1] **لوكاشوك. ي. ي، بلشنكو. ي. ب، كاموستين. أ. يا، الدول المتحررة والقانون الدولي. موسكو 1987. 220.**

الجديد في البحث والنتائج الأساسية التي تمّ التوصل إليها:

من خلال التحليل القانوني والمستمر والمبرمج لعملية تشكيل نظام الأمن الإفريقي وتحديد دور منظمة الوحدة الإفريقية في هذا النظام: استثناء ذلك فإن دراسة مجموعة الأسئلة التي تنظر في مواضيع الأمن الإفريقي، ذات الصلة بتخطيط الحدود في القارة، مع إجراء تحليل لمختلف العناصر للوصول إلى إقرار آلية إيجابية قانونية ودستورية لضمان الأمن في القارة الإفريقية.من وجهة نظري فإن أكثر الجوانب أهمية في البحث هي تلك التي تظهر الحلول الجديدة نحو إقرار نظام أمن جماعي في إفريقيا:

1- العقبة الأساسية في عملية تكوين نظام الأمن الإفريقي، هي تركة النظام الاستعماري السابق، خصوصاً الخلافات الحدودية بين دول القارة.

فإنه من الممكن تقسيم الخلافات الحدودية إلى:

أ- مشاكل الأراضي، التي لها علاقة بأسباب الاستيلاء على أراضي الدول الأخرى[1]، والتي يمكن حلها من خلال قرارات منظمة الوحدة الإفريقية.

ب- مشاكل الأراضي، على أساس إعادة حق بعض الشعوب، بشكل مباشر والذي يضر بمصالح الدولة المجاورة.

ف- حركات انفصالية في بعض الدول الجارة[2].

ج- الخلافات التي لها صلة تاريخية بحق شعب أو فئة على بعض الأراضي أو النزاعات، ذات الصلة بعدم مطابقة الحدود الرسمية، وخط التفتيش الواقعي، والتي يتم حلها مباشرة حسب مبادئ الحدود الثابتة، والتي يعود سببها إلى سياسة الماضي الاستعماري في تخطيط الحدود بين الدول الإفريقية.

د- النزاع حول تحديد نقاط خط الحدود المحلي.

ي- الصدامات الناجمة عن نظام الحدود.

2- الالتزام باتفاق المبادئ لاحترام الحدود الموقع بين الدول الإفريقية، والذي يشكل الالتزام بشروطه ضرورة لضمان السلام والأمن في إفريقيا.

3- ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية، يتضمن وثيقة توازن حقوقية، تخدم الأساس القانوني – الدولي لضمان نظام الأمن الإفريقي، مع كل هذا فإن مواضيع الأمن تعكس واقعاً مخجلاً وعاتماً. هنا من الضرورة إضافة النظم الدولية المتعلقة بالأمن.

4- توجد في إفريقيا آلية إقليمية للأمن بوجه منظمة الوحدة الإفريقية والتي لا تكفي لضمان الأمن الإقليمي. هذه الآلية القانونية لا تخلو من النواقص، لكنها تشكل مرحلة في تكوين نظام الأمن. وهذا يطرح إمكانية حل مستقبلي لإنشاء هيئة سياسية دائمة لمنظمة الوحدة الإفريقية، بتأسيس قوات أمن إفريقية.

5- بغض النظر، أن ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية، خالٍ من النص القانوني في إنشاء نظام الأمن الإفريقي، لكن هذه المنظمة الإقليمية وخلال 30 عاماً استطاعت أن تلعب دوراً هاماً في المحافظة على السلم والأمن في إفريقيا، وكان ذلك على المستوى الإقليمي منه على صعيد الدول.

6- مستقبل ضمان الأمن في القارة الإفريقية بشكل جوهري فهو مرتبط بأولوية التكامل الوحدوي للدول الإفريقية.

---

[1] موضوع المشاكل مثل: جيبوتي، موريتانيا، في الوقت الحالي تشكل مشكلة الصحراء الغربية وعلاقتها مع المغرب مثلاً على ذلك.

[2] في الحدثين الأخيرين موقف منظمة الوحدة الإفريقية، هو الاعتراف بحق الشعوب في تقرير المصير في الحدود المعترف بها دولياً، هذا يعني الأولية لمبدأ نظام سيادة الأرض.

الأهمية التطبيقية للبحث: تتكون هذه الأهمية في إمكانية استخدام نتائج البحث من قبل الدول الإفريقية، في إنشاء نظام الأمن الإفريقي وعمل هيئات منظمة الوحدة الإفريقية، وبعض دول إفريقيا، وكذلك عند تدريس فروع: الأمن الدولي، التعاون الأمني، النزاعات الدولية، النزاعات الحدودية، نزاعات الأراضي.

"**منظمة الوحدة الإفريقية ودورها في ضمان الأمن في القارة الإفريقية**":

فهي تبحث المشاكل نظرياً التي تتعلق بنظام التعاون الأمني في إفريقيا، كجزء عام من نظام الأمن الدولي. التعاون الأمني كضمان للتعايش السلمي للدول التي من المفروض، أن تكون بينها اتفاقية جاهزة للتوقيع ذات صلة بالمبادئ والنشاط الهادف نحو ضمان الأمن الدولي. مكونات هذه الاتفاقية يجب أن تقوم على مبادئ القانون الدولي المعاصر وأن تعكس الواقع الموضوعي لهذا العالم[1].

إن نظام التعاون الأمني، حسب نظرية القانون الدولي، يتضمن:

1- المبادئ الأساسية للقانون الدولي /مبدأ منع التهديد باستخدام القوة، الحل السلمي للخلافات، المساواة بين الدول ذات السيادة، وحدة الأرض، عدم التدخل في الشؤون الداخلية... الخ.

2- مراحل وإجراءات حل النزاعات بالطرق السلمية.

3- تحسين الالتزام بحقوق الإنسان.

4- التعاون من أجل إيقاف تهديد السلم العالمي.

5- إيقاف العمل العدواني والمحافظة على السلم.

6- صلاحية قرارات الدورة العامة للأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن الدولي بالنظر في مسألة تحديد التسلح ونزعه.

هناك تقاليد واضحة حول التعاون الأمني بما يتفق مع ميثاق الأمم المتحدة. كذلك فإن هذا الميثاق يتضمن جزءاً هاماً عن تعاون الدول في ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

بهذا الشكل فإن الميثاق يتضمن نظام التعاون الأمني في المجالات العسكرية والسياسية وكذلك أجزاءً عن التعاون في مجالات الأمن الاقتصادي والاجتماعي[2].

إن المهمة الأساسية هو في تفعيل عملية الالتزام بهذه المبادئ لتكون وسائل فعالة في ضمان السلم ومنع الحرب. هذه الأهداف يمكن الوصول إليها بطرق مختلفة:

1- تحسين التزام الدول، من حيث رفع مستوى مسؤوليتهم أمام المجتمع الدولي من خلال التزامهم الفعال بهذه المبادئ.

2- إقرار الواجبات، التي تتضمنها مبادئ /عدم استخدام القوة وحل النزاعات بالطرق السلمية/، في القوانين الوطنية الداخلية.

3- مستقبلياً اختصار وتطوير هذه المبادئ.

مضمون العامل الأساسي إقامة شكل نظام للتعاون الأمني في القارة الإفريقية يحدده تعريف مفهومه وإعداد ضماناته.

من خلال المخطط الذي وضعه إ. ي سكاكونوف حول ضمانات نظام الأمن الدولي، وهي: القواعد القانونية، التنظيمية، المادية، التفتيش والرقابة الدولية، وهي مقبولة لضمان الأمن في كل المجالات /الإنسانية، البيئية، العسكرية، الاقتصادية/ في نشاط منظمة الوحدة الإفريقية.

[1] ساباكين ف. ك. التعاون الأمني ضمان للتعايش السلمي. موسكو، 1962. صفحة 24.
[2] نظام الأمن الدولي العام /تحت إشراف كليمينكو ب. م. موسكو 1990، صفحة 5.

أ- الضمانات القانونية لضمان التعاون الأمني في إفريقيا، برأيي يجب أن يتضمن وباختصار مبادئ: منع استخدام القوة، عدم التمييز في مجالات الأمن الاقتصادي، تحديد وتعريف معنى العدوان في كل المجالات، وكذلك اتفاقيات ثنائية، ومتعددة الأطراف، التي تضيف وتطور ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية.

ب- الضمانات التنظيمية لضمان الأمن في دول إفريقيا، والتي يجب أن تتكون من الهيئات ذات الصلة بالنظام الخاص بالدولة، والإقليمي للتعاون الأمني، والتي وظيفتها الحقيقية ضمان الالتزام بمبادئ: منع استخدام القوة /مبدأ عدم التمييز في مجالات الأمن الاقتصادي/، مبدأ وضع حد للعدوان، وضع المسؤولية على الدول، التي تقوم بهذه الأعمال.

ج- الضمانات المادية لنظام التعاون الأمني في الدول الإفريقية، والتي يجب أن تكون في المصلحة المادية لهذه الدول في المجالات الاقتصادية، العسكرية، السياسية، وكذلك من خلال تبادل المساعدات، بحيث يشكل واحداً من أفكار إقامة النظام العالمي.

في ظروف الانفراج والتعاون بين الدول المستقلة، فإن ذروة نظام الأمن والسلم الدوليين، التي من الممكن الوصول إليه هي الاتفاقيات الدولية التي تطور وتضيف على قواعد ميثاق الأمم المتحدة. في توصية الدورة العامة للأمم المتحدة في 1986/12/5 حول إنشاء نظام أمن عالمي. "تم التأكيد، على أن نظام التعاون الأمني، نُص عليه في ميثاق المنظمة الدولية، ولا يزال يشكل وسيلة أساسية في المحافظة على الأمن والسلم العالميين". /المادة 1/. والأكثر من ذلك، فإن إقرار واجبات قانونية – دولية جديدة، يكون استناداً إلى قاعدة مبادئ القانون الدولي.

إن طرق ضمان التعاون الأمني في إطار المنظمة الدولية على المستويين الدولي والإقليمي في إفريقيا يسمح بتحديد النتائج، عن أن نظام الأمن العالمي يدخل فيه نظام الأمن الإقليمي، على أن المنظمة الدولية /وبشكل خاص منظمة الوحدة الإفريقية/ من صفات خصوصيتها أن نظام الأمن العالمي يدخل فيه نظام الأمن الإقليمي وذلك تحت مبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة والتي تمنع أي تناقض بين النظامين وهما يشكلان أجزاءً من نظام التعاون الأمني في إطار المنظمة الدولية.

وفي النهاية فإن التعاون الأمني لا يمكن أن يكون عاماً، بل هو نظام عميق ودقيق ومع هذا فإن تكوينه ممكن ويجب أن يبدأ من النظام الإقليمي والقاري، وفي إطاره من السهل العثور على المصلحة العامة للدول المشاركة في هذا النظام، مع ظهور الصفات المميزة الإقليمية لكن وهنا فإن إلزامية المبادئ، متساوية على المستوى الأمني لكل الدول من أجل عدم الإضرار بأمن البلدان والأقاليم والقارات الأخرى.

الأساس في نظام التعاون الأمني للهيئات الإقليمية /حسب المادة 52 من نظام الأمم المتحدة/ تشكل الوسائل والطرق السلمية لمنع وإيقاف الحرب، الدور الأول، لحل الخلافات بالطرق السلمية في القارة. ومع كل هذا، فإن المنطقية في الظواهر البنائية أصبحت الجزء المتطور من نظام العلاقات الدولية.

تطور التعاون الإقليمي كان بأشكال مختلفة حيث ازداد الاهتمام بعلم القانون الدولي، إنشاء نظام التعاون الأمني الإقليمي في إفريقيا، دخل في مرحلته العملية.

أسس نظام التعاون الأمني في القارة الإفريقية تم إقراره من خلال إنشاء منظمة الوحدة الإفريقية، قرار إنشائها كان في المؤتمر الثالث للدول الإفريقية المستقلة في أديس أباب 1963 م[1].

ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية، يتضمن وثيقة حقوقية توازنية، والتي فيها تم إقرار الأهداف والمبادئ، والهيئات التنظيمية، والقرارات التي تم إقرارها، التي تملك علاقة بنشاط منظمة الوحدة الإفريقية.

[1]بطرس غالي (ميثاق أديس أباب)، في مجلة التوفيق الدولي، 1964، صفحة 546.

في المادة الثانية من ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية، تم ذكر الأهداف التي تسعى المنظمة لتحقيقها:

1- تقوية الوحدة واتحاد الدول الإفريقية.

2- تنسيق وتقوية التعاون بين الدول الإفريقية.

3- تشجيع التعاون الدولي حسب ميثاق الأمم المتحدة ووثيقة حقوق الإنسان... الخ.

هذه الأهداف حسب كل المقاييس تتفق مع القانون الدولي، وكذلك مع ميثاق الأمم المتحدة، وبالأخص فإنها تدعو لصون وتعزيز الأمن – والسلم الدوليين.

مجلس الأمن الدولي في توصيته بتاريخ 1964/12/30 م، اعترف بأن منظمة الوحدة الإفريقية كمنظمة إقليمية حسب المادة 52 من ميثاق الأمم المتحدة، هذه المنظمة ستساعد في حل النزاعات بالطرق السلمية، التي تؤثر في الحفاظ على الأمن والسلم لعالميين في القارة الإفريقية والأكثر وضوحاً، فإن الأمم المتحدة اعترفت بمنظمة الوحدة الإفريقية، كمنظمة إقليمية[1]، لها الحق في أن تبحث عن حل المشاكل الإفريقية بطرقها الخاصة وكذلك للمحافظة على علاقات السلم بين هذه الدول.

من أجل الوصول إلى هذه الأهداف، فإن منظمة الوحدة الإفريقية، تقوم بنشاط واسع من جهة لحل الخلافات والنزاعات المتعددة بالطرق السلمية بين الدول الأعضاء في المنظمة[2]، ومن جهة أخرى لتجاوز لتخلف الاقتصادي للقارة وتخطي المشاكل الإنسانية والاقتصادية، وأن تكون القارة الإفريقية خالية من السلاح النووي.

إن تحليل الجانب التطبيقي لنشاط منظمة الوحدة الإفريقية، لحق الشعوب الإفريقية في السلام والأمن يظهر بأن هذه المنظمة استطاعت أن تحل النزاعات بين دول أعضائها بالطرق السلمية /النزاع بين الجزائر – والمغرب 1963 م، الصومال – وكينيا 1963، الصومال – وإثيوبيا 1964 م، بروندي – رواندي 1977، مالي– بوركينافاسو 1990، ضامنة للشعوب الإفريقية حقها في السلام. لكن وليس في كل مكان وليس دائماً، فإن منظمة الوحدة الإفريقية استطاعت أن تحتل مكانة صحيحة في مختلف النزاعات الداخلية وبين الدول الأعضاء في المنظمة. مثال: حل مشكلة الحرب الأهلية في نيجيريا 1960م وفي ليبيريا 1990. منظمة الوحدة الإفريقية لم تستطع أن تصبح الهيئة التي تتخذ القرارات المستقبلية من أجل ضمان السلم أولاً وثانياً في أحداث القتل الجماعي للسكان المدنيين، فإن المنظمة لم تتخذ أية إجراءات استباقية ولم تدعو الأمم المتحدة في الوقت المناسب لاستخدام صلاحيتها في هذا المجال.

هنا من الممكن تتبع آلية عمل منظمة الوحدة الإفريقية في حل المشاكل المؤثرة على الأمن الإفريقي /الهيئات الأساسية للمنظمة، التي تدخل في هذه الآلية وتنص عليها المادة 7 في ميثاق المنظمة. دور آلية عمل المنظمة في تكوين نظام الأمن الإفريقي، في النهاية من الممكن أن يقود إلى حل مسألتين:

أ- ضمان الآلية الوظيفية الفعالة في إقرار السلم، الذي يمتلكه المجتمع الدولي وأقرته القواعد المعمول بها في النظام القانوني الدولي.

ب- إقرار واجبات جديدة قانونية – دولية، لتنفيذ المهمة ذات الصلة بالإجراءات التنفيذية، وثانياً – بإجراءات خلق مواد قانونية دولية.

تقوية تأثير، ودور وأهمية منظمة الوحدة الإفريقية في دعم وتقوية السلم العالمي وهذا ممكن الوصول إليه بوسائل مختلفة. واحد من هذه الوسائل هو إقرار هيئة دائمة سياسية استشارية في عمل المنظمة على مستوى الحكومات

[1] كليمنكو. ي. م، أستروفسكي. يا. ب، خفلوف. ي. ب، القانون الدولي، موسكو 1994، صفحة 326.

[2] ساباكين. ف. ك، بليشينكو. ي. ب، كوزنتصوف. ف. ي. مبدأ حل النزاع الدولي بالطرق السلمية. موسكو 1987. صفحة 46.

بين رئاسة الحكومات – أعضاء المنظمات المفوضين بحل المشاكل الأساسية لضمان الأمن الدولي. الهيئة الاختصاصية الدائمة الثانية في هذه الآلية هي المختصة بتطبيق مبادئ القانون الدولي المعاصر في الحياة، مع تشريع وتطوير وثيقة مبادئ القانون الدولي لعام 1970 م[1].

آلية عمل منظمة الوحدة الإفريقية يتأثر بشكل مباشر بالعلاقات بين الدول الإفريقية ووحدتهم، أما في المشكلة التي يقع حلها على أغلبية الأعضاء عندما يجمعون على حلها. بهذا الشكل، فإن تأثير وضمان الأمن الإفريقي مرتبط بشكل مباشر بالإجراءات التي يتم اتخاذها في إطار آلية عمل منظمة الوحدة الإفريقية.

"نشاط منظمة الوحدة الإفريقية في حل نزاعات الأرض – الحدودية" تحليل معطيات الفترة قبل بداية النزاع، ومضمون مشاكل الحدود المعاصرة في إفريقيا، وكذلك تشكيل مداخل الدول الإفريقية لحلها. يجب التذكير بأن مشاكل الأرض – الحدودية في إفريقيا ليست نتيجة طبيعة للعلاقات بين الدول الإفريقية، بل جيء بها من الخارج مع النظام الاستعماري وتقسيمه للقارة.

إن السياسة الاستبدادية الحكومية الاستعمارية في الربع الأخير من القرن العشرين المتعلقة برسم الحدود في القارة الإفريقية يحمل طابعاً تعسفياً، ولم يأخذ بعين الاعتبار مصلحة الأفارقة. عملياً كل الحدود خططها المستعمرون، حتى التي خططت بمطابقة الحدود والتخوم الجغرافية، فهي مصطنعة وقسمت وحدة القبيلة والشعوب.

واحد من الآثار الثقيلة التي تركها الاستعمار في إفريقيا هو تهديم التكامل الزراعي والاقتصادي، والتوتر المصطنع للعلاقات بين القبائل العرقية.

الدول الإفريقية المستقلة التي ورثت مجموعة مشاكل صعبة وحادة، هي حصيلة تخطيط مصطنع للقارة، مع الأشهر الأولى فإن المولود المستقل كان عليه أن يعطي هذه المشاكل أهمية كبيرة. الصفة الشاملة للمشاكل الحدودية – الأرضية تشترط ضرورة إيجاد مدخل عام للمبادئ لحلها، نابذاً مجموعة المشاريع لمراقبة الحدود الاستعمارية، أغلبية الدول الإفريقية وبشكل مطلق أصرت على ضرورة الالتزام بمبدأ الأرض – كحل وحيد، الذي يسمح بتلافي الصدامات والنزاعات المتعددة المتراكمة على أساس نظام الأمن الإفريقي.

مبدأ عدم تغيير الحدود، في لحظة تكوين الاستقلال، لقي إقراراً في تطوير ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية وفي توسيع هيئات المنظمة. هذا المدخل لحل مشاكل الحدود رفض مطلقاً الاعتراف بقبول التخطيط الاستعماري لإفريقيا، وظهر كمخرج طارئ، نتيجة صحوة في تقييم الواقع السياسي، الاقتصادي، الوطني – العرقي للوضع الإفريقي.

منظمة الوحدة الإفريقية أصبحت الأداة الفعالة والأساسية في حل مشاكل الحدود، والمعبرة عن الإرادة الجماعية للدول الإفريقية المستقلة في القارة، والحدث المادي للوحدة الإفريقية.

مشاكل الحدود – الأرضية في إفريقيا تملك مجموعة وجهات نظر. لأغلبيتها تغليف صعب ذات أحداث وعوامل تاريخية، اقتصادية، وطنية – عرقية. ليس قليلاً أن تستخدم المآخذ في خلافات الأراضي كسبب لرفع حدة التوتر في العلاقات مع الخصوم السياسيين.

منظمة الوحدة الأفريقية من خلال استمرارية موقفها الثابت، لعبت دوراً هاماً في ضمان استقلال جيبوتي، وإيكفتريلني كفني.

[1] **بلاتوفا. ن. ت، ميليكوفا. ف. م، القانون الدولي بوثائقه – موسكو 2000 م، 170.**

المنظمة لعبت دوراً كبيراً في النضال ضد الحركات الانفصالية. لذلك فإنها في هذا الموضوع أظهرت خصوصية في حل موضوع مشاكل الحدود ليس فقط على مستوى العلاقات بين الدول الإفريقية، وكذلك على المستوى الداخلي للدول هذه.

في هذه الظروف فإن "الضمانات الجماعية" كونت الظروف المواتية للنضال ضد الحركات الانفصالية، من أجل المحافظة على وحدة أراضي الدول الإفريقية. فإن عدم اعتراف منظمة الوحدة الإفريقية في دورة أعمالها بالمشاريع الانفصالية كان حدثاً هاماً في استبعاد الحركات الانفصالية /زائير، نيجيريا، السودان/... الخ.

بنتيجة نشاط منظمة الوحدة الإفريقية في سنوات 1963 – 1964 م تم إيقاف وحل أكبر نزاع بين المغرب والجزائر وبين الصومال من جهة وإثيوبيا وكينيا من جهة أخرى، وبين غانا وبركينافاسو.

إن منظمة الوحدة الإفريقية من خلال استمرارية وثبات موقفها والتزامها بمبدأ عدم تغيير الحدود، استطاعت أن تليّن المواقف وتحل النزاعات الحدودية، حيث في هذه الفترة تم حل النزاعات بين ليبيريا وغانيا وشاطئ قرن الفيل، مالي وموريتانيا، النيجر وبنين... الخ.

وفي نفس الوقت النزاعات الحدودية، التي ظهرت على أساس "الحق التاريخي" وهي كثيرة، حيث أن بعض الدول تريد إعادة الأراضي التي تم سلبها من خلال الصفقات الإمبريالية، لكن نقص الوثائق وعدم دقتها، التي تحدد خط الحدود. هي في الأغلب تحمل أهمية اقتصادية وسياسية، للوصول إلى المصادر الطبيعية والمواد الأولية.

النزاعات الحدودية بشكل دائم تقع في مركز صدارة نشاط منظمة الوحدة الأفريقية، وهذه التجربة القيمة تراكمت من خلال عمل الهيئات المختصة بحل هذه المشاكل، حيث تم تطوير خبرة الوساطة، من خلال نشاط البعثات المختصة. لكن تأثير المنظمة في هذا الموضوع يبقى غير كافٍ، والذي يمكن شرحه بصعوبة إيجاد حلول وسطية مشتركة ترضي الدول صاحبة العلاقة وعدم اتخاذ قرار بذلك من منظمة الوحدة الإفريقية.

الدور الموجه التشجيعي لمنظمة الوحدة الإفريقية في عمليات التكامل على المستويين الإقليمي والقاري موضوعياً كفيل بتخطي الآثار السلبية لتقسيم الاستعمار المصطنع لإفريقيا. هذه التوجهات لتعاون الدول الإفريقية، مثل توحيد الآلية التجارية الداخلية والمالية، وتنسيق السياسة الاقتصادية، تكوين مشاريع زراعية مشتركة، تطوير المشاريع البنائية على مستوى القارة، تخفيض الرسوم على حركة البضاعة والإنسان، هذا يعني إضعاف وظيفة تقسيم الحدود، وهذا يفتح مستقبلاً للقضاء على آثار عدم التكامل في القارة. وفي نفس الوقت فإن هذه السياسة ترفع من العلاقات على أساس المصلحة المتبادلة، وتجعل العلاقات بين الدول أكثر استقراراً، وتكون القيمة الواقعية الحقيقية والتي هي البديل عن الربح المفترض من بيع المقاسم الأرضية.

منظمة الوحدة الإفريقية تلعب دوراً جوهرياً في حل المسألة الوطنية، ودافعت عن وحدة أراضي الدول الإفريقية، وتعزيز الوحدة ضمن حدودها الوطنية[1].

عملية ضمان الأمن في القارة الإفريقية مرتبط بشكل مباشر بعملية تطبيق أولوية التكامل الوحدوي في القارة، وبدون عملية تطبيقها فإن ضمان نظام الأمن في إفريقيا يبقى قابلاً للانهيار.

من خلال دراسة البحث يمكن استنتاج التالي:

منظمة الوحدة الإفريقية تلعب دوراً هاماً في ضمان الأمن في القارة الإفريقية. المبادئ، التي يتضمنها ميثاق المنظمة، وضع الأساس القانوني لنظام الأمن الإفريقي، النشاط العملي للمنظمة يخدم كعامل هام في إزالة آثار التقسيم

[1] باتصانف. س. ب، يفيمق. ك. ك، كوزنتصوف. ف. ي، قاموس لقانون الدولي، موسكو 1986. 251.

المصطنع للقارة، وبخطى ثابتة يتم تطوير التعاون بين دول القارة في جميع المجالات. وبفضل نشاط المنظمة تم حل مشاكل كثيرة ذات صلةٍ بمسألة الأمن الإفريقي /وبالأخص تم تخفيض تأثير التوتر ذو الصلة بمشاكل الحدود على العلاقات بين الدول الإفريقية/.

وفي نفس الوقت، بعض مشاكل الحدود تستمر في الحفاظ على حدتها. المصدر الأساسي وسبب الحفاظ على حدة توتر المشاكل الحدودية يشكل عدم إمكانية منظمة الوحدة الإفريقية من اتخاذ القرار الحاسم بذلك.

مبدأ نظام الأرض من غير الممكن وضعه تحت مبدأ الشك وسياسة المنظمة في العلاقة مع مشاكل الحدود ثابتة ولا يمكن تغييرها. وهذا يشكل شرطاً إلزامياً لاستمرار سياسة الاستقرار في القارة.

التحليل العميق لميثاق منظمة الوحدة الإفريقية يسمح باستخلاص نتيجة والتي مضمونها، أن مسألة الأمن انعكست فيه بحشمة ضبابية، يستثنى من ذلك الواجبات والمسؤوليات الحقوقية للدول – أعضاء هذه المنظمة الإقليمية يقودها /الالتزام/ بالمبادئ الأساسية، المنصوص عنهم في الميثاق.

– من هنا توجد ضرورة لإضافة فصل في ميثاق منظمة الوحدة عن موضوع الأمن وآلية ضمانه.

زيادة تأثير آلية منظمة الوحدة الإفريقية في حل مشاكل الأمن الإفريقي في أغلب الأحيان مرتبط بإمكانية الوقوف في وجه القوى العدوانية، من داخل وخارج المنظمة، وإمكانية إحاطة استباقية حلولها لمشاكل العلاقات الإفريقية. الوضع الاستثنائي، على الإجراءات غير الإلزامية، وعدم إلزامية القرار، وعلى نقص الجانب العملي في التطبيق، والصعوبات الإجرائية لبعض المسائل من الملاحظ ضعف نتيجة عمل منظمة الوحدة الإفريقية في حل النزاعات. إن السعي للمحافظة على الوحدة عبر مفاهيم: الحلول الوسط والقواسم المشتركة، وغير المحدد، والتوصيات الوثائقية، هذا يعني عملياً خرق ميثاق المنظمة وسمعتها وعدم محاسبة خارقي ميثاقها. في هذا الجانب توجد إمكانية لوضع حلول مستقبلية لإقامة هيئة سياسية دائمة للمنظمة وكذلك إنشاء قوات أمن إفريقية.

–الاتحاد الإفريقي، هو منظمة دولية تتألف من 55 دولة أفريقية، تشكل خلفاً لمنظمة الوحدة الإفريقية.

المراجع:

أ– المراجع العربية:

1– عزيز شكري، مدخل إلى القانون الدولي سوريا – دمشق. 351.

2– بطرس غالي (ميثاق أديس أباب)، في مجلة التوفيق الدولي، 1964، 546.

ب– المراجع الأجنبية:

1– بليشنكو. ف. ك، فولكي. ف. ف، غروميكو. أ. أ، أوشاكوف. ن. أ، شاتروف. فز ب. مشاكل الدول الإفريقية والقانون الدولي، موسكو 1989، 298.

2– لوكاشوك. ي. ي، بلشنكو. ي. ب، كاموستين. أ. يا، الدول المتحررة والقانون الدولي. موسكو 1987. 220.

3– ساباكين ف. ك. التعاون الأمني ضمان للتعايش السلمي. موسكو، 1962. 24.

4– نظام الأمن الدولي العام /تحت إشراف كليمينكو ب. م. موسكو 1990، 5.

5كليمنكو. ي. م، أستروفسكي. يا. ب، خفلوف. ي. ب، القانون الدولي، موسكو 1994، 326.

6– ساباكين. ف. ك، بليشينكو. ي. ب، كوزنتصوف. ف. ي. مبدأ حل النزاع الدولي بالطرق السلمية. موسكو 1987، 46.

7– بلاتوفا. ن. ت، ميليكوفا. ف. م، القانون الدولي بوثائقه – موسكو 2000 م، 170.

8– باتصانف. س. ب، يفيمق. ك. ك، كوزنتصوف. ف. ي، قاموس لقانون الدولي، موسكو 1986. 251.